



10 يونيو 2017

الى
السيدات والسادة

مذكرة
091X17

- مديرية ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين
- مديري المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين
- المديرات والمديرين الإقليميين

الموضوع: في شأن تنظيم تكوين الأساتذة الموظفين بموجب عقود (فوج 2017)

المرجع: - المقرر المشترك لوزير التربية الوطنية والتكوين المهني ووزير الاقتصاد والمالية رقم 7259

بتاريخ 7 أكتوبر 2016

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله،

وبعد، فتفعيلاً لمقتضيات المقرر المشترك المشار إليه في المرجع أعلاه ولاسيما تلك المتعلقة بتنظيم تكوين لفائدة الاستاذات والأساتذة الموظفين بموجب عقود من طرف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، وتقديم أدائهم بغية التحقق من شروط النجاح المؤهل للتعاقد، يشرفني إخباركم أن المعدين سيستفيدون من تكوين يمكّنهم من تطوير معارفهم وإناء كفاياتهم المهنية وتعزيز قيم وأخلاقيات المهنة لديهم، بغية تأهيلهم للاضطلاع بهماهم وتحضيرهم لاجتياز مختلف الحطات التقويمية المبرمجة، مع الأخذ بعين الاعتبار المقاربات التربوية والبيداغوجية والدидاكتيكية المعتمدة من لدن الوزارة، وفق ما تقتضيه المناهج والتوجيهات التربوية الرسمية وخصوصيات المتعلمين. ويعتبر هذا التكوين حقاً وواجبـاً سيمكن المعدين من الإعداد الجيد لختلف التقويمات المنصوص عليها في المقرر المشترك المشار إليه أعلاه.

هذا، وتتولى السيدة والسادة مديرية ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الإشراف على هذه العملية والتنسيق بين مختلف المتدخلين جهويـاً وإقليمـياً ومحليـاً، واتخـاذ الإجرـاءـات والتدابـير الـلازمـة وتـوفـير الشـروـط الـضرـوريـة لـإنـجـاز وـتـبـع وـتأـطـير مـخـلـف الـحـطـات الـمـكـوـنة لـهـذـه الـعـمـلـيـة، وـفق الـمـحدـدـات الـوارـدة فيـ هـذـه الـمـذـكـرـة.

1. مبادئ عامة

طبقاً لمقتضيات المقرر المشترك المشار إليه في المرجع أعلاه، ونظراً لحاجة هذه الفئة لصقل مهاراتها وقدرتها التربوية من جهة، والارتقاء بأدائها المهني، في أبعاد التربية والقانونية وأخلاقيات المهنة من جهة أخرى، واعتباراً للأهمية القصوى التي يكتسبها تطوير الكفايات الضرورية للتعلم مدى الحياة، يتم اعتماد نمط التكوين الذاتي لترسيخ ثقافة المبادرة والبحث والتجديد والإبداع والالتزام، حيث يكون الأستاذ(ة) مسؤولاً عن تكوينه في مختلف الحطات وحريصاً على تطوير أدائه المهني من خلال الانخراط في مختلف صيغ التكوين. على أن تتولى الأكاديميات

الجهوية للتربية والتكتوين والمراکز الجهوية لمهن التربية والتكتوين إعداد العدة اللازمة للتكتوين وتوفير التأطير والمواكبة للمعنيين، وكذا تنظيم مختلف دورات التكتوين الحضوري.

2. صيغ التكتوين والتقويم

يتم تنظيم تكتوين الأستاذات والأساتذة الموظفين بموجب عقود من خلال ثلاث صيغ مختلفة ومتكمالة:

- التكتوين الميداني؛
- التكتوين عن بعد؛
- التكتوين الحضوري.

3. التكتوين الميداني

يرتكز التكتوين الميداني بالأساس على الممارسة الميدانية من خلال التدريس بالأقسام المسندة للأستاذات والأساتذة الذين تم توظيفهم بموجب عقود من طرف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكتوين، حيث يستفيد المعنيون بالأمر من آلية للمواكبة والتأطير من طرف المديرين والمفتشين التربويين، والموازرة من لدن الأساتذة المارسين من ذوي الخبرة وكذا عبر آلية المصاحبة وفق المذكورة رقم 095-16 بتاريخ 3 نونبر 2016 في شأن الترشح لمهام الأستاذة.
المصاحب(ة) بالأسلاك التعليمية الثلاثة.

3.1 التكتوين عن بعد

يستفيد المعنيون من تكتوين عن بعد في مصوغات تساعدهم على تطوير الكفايات المهنية الأساسية اللازمة لمارسة مهام التدريس، ويتم تنظيم هذا النوع من التكتوين على شكل مساقات¹ متخصصة يتم الولوج إليها عبر بوابة التكتوين عن بعد للوزارة على العنوان:

www.men.gov.ma

وتحم هذه المساقات في مرحلة أولى كلا من مصوغات التخطيط، والتدبير بما في ذلك تدبير التعلبات بالقسم المشترك بالنسبة للتعليم الابتدائي، والتقويم والدعم، والتشريع وأخلاقيات المهنة. على أن تشمل في مرحلة ثانية مصوغات الحياة المدرسية، ومنهجية البحث التربوي التدريسي؛ وتقنيات المعلومات والاتصالات في التعليم². كما توفر بوابة التكتوين عن بعد إمكانية تحميل مجموعة من الوثائق المرجعية والأدوات الإجرائية والدورات والعروض في ديداكتيك المواد وعلوم التربية.

¹ MOOC: Massive Open Online Course

² TICE

3.2 التكوين الحضوري

إلى جانب صيغتي التكوين السابقتين يحتفظ التكوين الحضوري بدور أساسي في توجيهه وصقل مهارات وقدرات المستفيدين من خلال برمجة خمس (5) دورات للتكوين والتقويم خلال الموسم الدراسي:

- تخصص الدورة الأولى لاستقبال المعينين بالمراكيز الجهوية لهن التربية والتكوين وفروعها الإقليمية مباشرة بعد الإعلان عن نتائج مباريات التوظيف بموجب عقود ويستفيد المعينون خلال هذه الدورة من تكوين أساس في علوم التربية وديداكتيك مادة أو مواد التخصص وكذا من ورشات تطبيقية مؤطرة تخصص لإنتاج نماذج من مختلف الوثائق التربوية الالزمة (جذاذات، وضعيات ديداكتيكية، وضعيات تقويمية، ...) والقرن على تدبير وحدات ديداكتيكية؛
- تخصص دورات ثلاث أخرى لتنظيم تكوينات لفائدة المعينين يتم التركيز فيها على الجوانب العملية والتطبيقية المتعلقة بإنشاء الكفايات المهنية الأساسية لدى المعينين انطلاقاً من استثمار تجاربهم الميدانية قصد تقاسمها وتحليلها وضبطها وتطويرها، والارتقاء بمهاراتهم المهنية، مع العمل على مراعاة الحاجات المهنية والمعرفية والنفسية المرتبطة بتعلم الراشدين؛ وكذا تحليل الممارسات قصد تنمية البعد التبصري لدى المعينين بالأمر؛
- تخصص الدورة الأخيرة خلال هذا الموسم لقياس مدى نماء كفايات المعينين من خلال تقويم المصوغات الواردة أعلاه.

ويحدد الملحق رقم 1 محطات التكوين الحضوري والتقويم خلال الموسم الدراسي 2018/2017.

3.3 صيغ التقويم

يخضع المستفيدين لتقويم دوري خلال سنتي العمل بموجب عقد. ويروم هذا التقويم قياس مدى نماء وتحقق كفاياتهم المهنية المستهدفة:

- تقويم لاستيفاء المصوغات نقط اختباراته بنقط عددية تتراوح ما بين صفر (0) وعشرين (20)، وتعتبر كل مصوغة لم يحصل فيها المترشح على نقطة تساوي أو تفوق (10) على (20) مصوغة غير مستوفية، ويتم عند الاقتضاء، تنظيم دورة استدراكية للمترشحين غير المستوفين للمصوغات؛
 - امتحان التأهيل المهني والذي لا يسمح للمشاركة فيه إلا من استوفي جميع مصوغات التكوين.
- وتنشر النتائج النهائية بمقرات الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين التي ينتمي إليها المعينون وكذا على موقعها الإلكترونية، وعلى موقع الوزارة: www.men.gov.ma

4. تنظيم التكوين وآليات التأطير والتنسيق والتتبع والمواكبة الميدانية

يتم تحت إشراف السيدة والسادة مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين تشكيل لجن جهوية وإقليمية ومحلية لتنسيق وتابع تنظيم التكوين والتأطير والمواكبة الميدانية للمستفيدين، ضمانا لحسن سير مختلف العمليات المرتبطة بكل محطة من محطات تكوين هذه الفئة، من خلال تحديد أدوار جميع المتدخلين وفق ما يلي.

4.1 اللجنة الجهوية للقيادة

تحدث على مستوى كل أكاديمية جهوية للتربية والتكوين لجنة جهوية للقيادة برئاسة السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية وعضوية كل من السيدات والسادة مدير المركز الجهوي لهن التربية والتكوين، والمديرات والمديرين الإقليميين والمكلفين بتسخير فروع المراكز الجهوية لهن التربية والتكوين. ويعهد لهذه اللجنة القيام بإعداد خطة جهوية لتدبير التكوين وتوفير الوسائل اللوجستيكية الالزمة لإنجاح التكوين وكذا التصديق على تقارير سير التكوين بالجهة ورفعها إلى الوزارة.

4.2 لجنة التنسيق الجهوبي

يتم تشكيل لجنة للتنسيق الجهوبي برئاسة السيد(ة) رئيس(ة) قسم تدبير الموارد البشرية بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين أو من يقوم مقامه، وعضوية كل من السيدات والسادة المفتشين المنسقين الجهويين التخصصيين وثلاث (3) ممثلين عن اللجنة البيداغوجية لمجلس المركز (حسب المسالك). ويعهد للجنة التنسيق الجهوبي القيام بتتبع الخطة الجهوية لتدبير التكوين والوقوف على مدى تطبيقها وكذا إعداد تقارير دورية حول سير تكوين الأساتذة الموظفين بموجب عقود بالجهة.

4.3 لجنة التنسيق الإقليمي

تتولى هذه اللجنة تدبير الخطة الإقليمية للتكوين وتوفير الوسائل اللوجستيكية الالزمة لإنجاحه، وإعداد تقارير دورية حول سير تكوين الأساتذة الذين تم توظيفهم بموجب عقود بالمديرية الإقليمية.

وت تكون هذه اللجنة من السيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة) رئيسا(ة) وعضوية كل من السيدات والسادة: رئيس(ة) مصلحة الشؤون التربوية، رئيس(ة) مصلحة الموارد البشرية، المفتشين الإقليميين وأساتذة ومكونين بالفرع إن و جدا.

4.4 لجن التأطير المحلية

تتشكل لجنة التأطير المحلية من السيد(ة) مدير(ة) المؤسسة رئيسا(ة) والسيدات والسادة المفتشين التربويين والأساتذة المصاحبين والمكونين في حالة وجودهم أعضاء.

ويعهد إليها القيام بمهام التأطير والمصاحبة والمواكبة والتتابع على مستوى المؤسسات التعليمية وإنجاز تقارير دورية حول المعنيين وسير التكوين بمؤسسات التدريب.

ويستند تنفيذ هذه المذكرة إلى "دليل تكوين الأساتذة الموظفين بموجب عقود" وهو وثيقة مرجعية تفصل وتدقق مختلف صيغ التكوين وتحدد أدوار الفاعلين والمتدخلين في تكوين وتأطير ومواكبة ومصاحبة وتتبع وتقويم المتعاقدين.

ونظراً للأهمية القصوى التي يكتسيها تكوين وتأطير الأساتذات والأساتذة الذين تم توظيفهم بموجب عقود من طرف الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، أهيب بكم الإشراف الشخصي على تطبيق هذه المذكرة وإعطاء تعليماتكم للمصالح المختصة التابعة لكم قصد اتخاذ جميع التدابير والإجراءات اللازمة لإنجاح جميع العمليات الواردة فيها، والحرص على موافاة الوحدة المركزية لتكون الأطر بتقارير دورية حول سيرها، والسلام.

عن وزير التربية الوطنية والتكوين المهني
والتعليم العالي ومهامه التعليم ويتلوها منه
الكاتب المسئولي
لقطاع التربية الوطنية
يوسف بلقاسمي

ملحق رقم 1
محطات التكوين الحضوري برسم 2017/2018

الدورة	الفترة الزمنية	مدة التكوين	الإجراءات الأساسية
الأولى 2017	بين 17 يوليوز و 6 شتنبر 2017	90 ساعة	- علوم التربية (30 ساعة) - ديداكتيك مادة أو مواد التخصص (30 ساعة) - الورشات التطبيقية للإنتاج والتمرن (30 ساعة)
الثانية	بين 12 و 19 نونبر 2017	18 ساعة	تركز على الجوانب العملية المتعلقة بإنشاء كفاية التخطيط وعلاقتها مع الكفايات الأخرى
الثالثة 2018	بين 21 يناير و 4 فبراير 2018	18 ساعة	تركز على الجوانب العملية المتعلقة بإنشاء كفاية التدبير وعلاقتها مع الكفايات الأخرى
الرابعة	بين 8 و 15 أبريل 2018	18 ساعة	تركز على الجوانب العملية المتعلقة بإنشاء كفاية التقويم والدعم وعلاقتها مع الكفايات الأخرى
الخامسة	خلال شهر يوليوز 2018	-	تقدير المصوّغات